

4- الأوراق المطلوبة لتسجيل عيادة مشتركة (مركز أو مستوصف)

- ١- صورة عقد الإيجار أو صورة عقد التمليك مثبت التاريخ بالشهر العقارى وإيصال النور .
- ٢- صورة كارنيهات النقابة للأطباء العاملين بالعيادة .
- ٣- صورة آخر سداد اشتراك للسنة المنتهية .
- ٤- صورة من شهادة الأخصائى للمدير الفنى إذا كان أخصائى .
- ٥- صورة العقد المبرم بين طالب الترخيص والمدير الفنى (٤ نسخ) الصادرة من النقابة .
- ٦- صورة عقد الاتفاق بين المدير الفنى
- ٧- ي والأطباء العالمين (٤ نسخ مع كل طبيب) .
- ٨- صورة شهادة الأخصائى الصادرة من النقابة لطبيين على الأقل لتخصصات مختلفة .
- ٩- دفع رسم تسجيل قدره ١٥٠ جنيهه (مائة وخمسون) و ٤٠ (أربعون جنيهاً) رسم معاينة .
- ١٠- إذا كانت العيادة تابعة لجمعية خيرية يرفق بالأوراق صورة اللائحة الأساسية للجمعية معتمدة من الشئون الاجتماعية ومدون بها من بين أغراضها إنشاء مستوصف طبى .

تعليمات هامة

- لابد من إثبات الملكية باسم طالب التسجيل ويراعى فيه ما يلى :
- أ - يكتب الطبيب إقرار على صورة العقد بأنه سليم مع إحضار أصل العقد للإطلاع موثق لعقد بالشهر العقارى .
 - ب - بالنسبة لإيصال النور أو فاتورة التليفون يقدم الأصل وليست الصورة ويكون العنوان واضح ومطابق لطلب التسجيل .
 - ج - في حالة تقديم عقد تمليك يوثق العقد بالشهر العقارى أو يرفق به عقد شركة الكهرباء ويكتب إقرار على العقد بأنه سليم .
 - د- يراعى أن تكون العيادة مجهزة تماماً واللائحة موضوعة قبل إجراء المعاينة مع التأكد من تطابق المعدات المجهزة مع العيادة المذكورة على اللائحة مع أوراق الأخصائيين المتقدم بها للنقابة .
 - هـ- يلتزم المدير الفنى بإحضار أوراق أخصائى لكل تخصص يمارس بالمنشأة .

و - في حالة تسجيل عمليات متوسطة وصغرى بالعيادة يجب ألا تقل مساحتها عن ١٢ متر مربع وتشتمل على (ترابيزة عمليات - اتوكلاف - اسطوانة أكسجين - شفاط عمليات - آلات جراحين - كشاف عمليات مولد كهرباء - مكيف هواء - حجرة تعقيم - حجرة إفاقية - جهاز تخدير - جهاز رسم قلب كهربائي مع جهاز ارتجاف البطين - جهاز قياس الأكسجين في الدم - جهاز قياس ضغط غاز ثاني أكسيد الكربون في الدم - جهاز تنفس صناعي) . ويضاف رسم تسجيل قدره ١٠٠ (مائة جنيه) .

٢- في حالة وضع لافتات شخصية للأطباء فيجب مراعاة ما يلي :

أ . إذا ذكر على اللافتة أن الطبيب استشاري ترفق شهادة الاستشاري الصادرة من النقابة .

ب. إذا ذكر على اللافتة أن الطبيب عضو جمعية أو زميل كلية ترفق الشهادة المؤيدة لذلك .

ج . إذا ذكر أن الطبيب عضو هيئة تدريس ترفق شهادة من الجامعة .

يتم تقديم صورة من هذه الأوراق بإدارة العلاج الحر للترخيص بعد استلام شهادة

التسجيل من النقابة .

مع تحيات قسم المنشآت